مضرتهم هذا هو العلة التي ظهرت في العادة وهي غير العلة
التي ذكرها بقوله وكل الخ قوله حتى ظهرت الخ فيه حمل
الدماء على حقيقته ومنهم من حملها على الرجال وحمل اللحوم على الاموال
والغنيمة قوله عقبه لبيان وجه استحسانه هو لها قوله
حيث ترك البكاء فامنه ليلا يطلع على حاله قوله غير ممكنة
لانه نسبه الخدمة انما تكون من له ادراك بخلاف غيره كالجوز قوله وفيه
بحث الخ قال السري اجيب عن ذلك بان الانتطاق المذكور ليس صفة
ثابتة بل هي صفة غير ممكنة الوقوع اذ الجوز ليست مما ينتطق
بل وصفها بالنسبة الى الاكوار التي هو لها يشبه الانتطاق لحقيقة
الانتطاق لا يقال المراد انها عرضت لها الشبيهة بالانتطاق
لاحقيقة الانتطاق لانا نقول لانسلم ذلك بل مراده الانتطاق الحقيقي
بالادعاء كما هو مذهب السكاكي في قوله واذا المنية انشبت اظفارها
البيت ليكون من محسنات الكلام وهو مما يمتنع وقوعه تامل اينتهي
كلامه ولك ان تقول غاية ما يفيده هذا الجواب دفع قول السائل الا ترى
وهذه صفة ثابتة بانه مبني على ان المراد بها الحالة الشبيهة وهو
ممنوع بل المراد بها الانتطاق الحقيقي وهو غير ثابت لكنه
لا يدفع ما اعترض به من ان تنية الجوز الخدمة علة لا معلل كما قاله
المعترض فتبصر كيف كون هذا الجواب دافعا للاعتراض تطرفليتامل قوله
لان مفهوم هذا الكلام كما هو اصل لو من امتناع الجزاء لامتناع
الشرط مطولة قوله شبهة الخ اذ لا عتد حقيقة قوله فيكون
من الضرب الاول وهو الصفة الثابتة قوله كما يقال الخ فانه
استدل فيه بانتفاء الاول على انتفاء الثاني قوله فهو مع انه مخالف
لصريح كلام المصنف فانه صريح كما ترى بان الصفة الغير الممكنة تنية
الجوز الا انتطاق كما قال هذا قوله فيكون الانتطاق علة الخ
عبارة المطول فيكون رؤية ما على الجوز من هيئة الانتطاق علة

الخ

الخ فقال فيه ايضا والحاصل ان العلة المذكورة قد يقصد كونها
علة لثبوت الوصف ووجوده كما في الضربين الاولين لان ثبوته
معلومه وقد يقصد كونها علة للعلم به كما في الاخيرين لعدم العلم
بثبوته بل بالعرض اثباته فاذا جعلت تنية خدمة الممدوح علة
للانتطاق كان من الضرب الاول واذا جعل الانتطاق دليلا
على كون التنية خدمة الممدوح كان من الضرب الرابع فيصح المثال
الثاني ومنه يعلم ان الضرب الثالث ايضا ما يقصد كون العلة
علة للعلم بالوصف قال فيه ايضا بقي في هذا الجواب انه لا يخلو عن
تكلف قال لان الظاهر من قوله ان يدعي لوصف علة مناسبة اياها
علة لفرض ذلك الوصف لا للعلم به انتهى فقوله هنا الاظهر اي
بحسب المعنى وان كان في هذا التكلف من جهة عبارة المصنف
قوله اي بحث الرئي المذكورة في البيت قبله مطول وهو جمع ربوة
بالضم كما في الصلات وهي المكان المرتفع قوله مخففة للضرورة
قوله احتراز عن غلام زيد راكب وابوه راجل كذا في المطول
بزيادة لفظة وهو قبيل احتراز قال السري الظاهر ان هو راجع
الى قوله عليه يشعر الخ فالوجه ان يحتبر بما ذكر عن نحو قولنا غلام
زيد راكب وابوه راكب كما وقع في اكثر نسخ المختصر لانعقاد
اتحاد الحكم للمشبه والمشبه بهما تحقيقين كحج المثال الذي ذكره فان حكم
المشبه احد المتعلقين للركوب والاخر الرجولية انتهى
قوله عن نحو غلام زيد راكب وابوه راجل فغلام متعلقا
اخر وزيد امر راكب حكم وابوه متعلق وراجل حكم قوله
لسقام السقام بفتح السين المرض وما في كاد ما وكم زائدة لا يهمنا
الجار من العمل كما في قوله تعالى فبما رحمة الله لنت لهم اي فبرحمة
فيكون الدما هنا مجرورا بالكاف وما بعد اعني لسعي من الكلب
في موضع النصب على الحال ويجوز ان يكون موضوعا على الابتدا